وزارة التجارة والصناعة

قطاع المعالجات التجارية

إعلان رقم ١ لسنة ٢٠٢٣

بشأن نتائج تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المغرقة من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا وأوكرانيا

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومى من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة فى التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٥٤٩ لسنه ١٩٩٨ وتعديلاتها، ويشار إليها فيما بعد بـ «اللائحة»؛

ووفقا لأحكام المادة (١٠) من اللائحة، وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة على توصية اللجنة الاستشارية بشأن نتائج تحقيق المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا وأوكرانيا، وأصدر سيادته القرار الوزارى رقم ١٨٩ مكررًا لسنة ٢٠٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٢٢ تابع (أ) بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١ بمد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم ١٥٣٥ لسنة ٢٠١٧ بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من الصنف المشار إليه بعاليه لمدة خمس سنوات أخري، وذلك على ضوء النتائج التى توصل إليها قطاع المعالجات التجارية، ويشار إليه فيما بعد بـ«سلطة التحقيق».

أولاً- الرسوم السابق تطبيقها:

الرســوم الســابق تطبيقها هى رســوم مكافحة الإغــراق النهائيــة المفروضة بموجب القــرار الوزارى رقم ١٥٣٥ لســنة ٢٠١٧ لمدة خمس ســنوات تنتهــى ٢٠٢٢/٦/٥، بنســبة (٢٩٪) مــن القيمة CIF وبما لا يقل عــن (١٠١) دولار أمريكي/ طن لكل الشــركات الصينية، وبنســب تتراوح من (٧٪) إلى (٢٢,٨٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن (٢٧,٧) دولار أمريكي/ طن إلى (٨١,٩) دولار أمريكي/طن للشركات التركية، وبنسب تتراوح من (١٧,٢٪) إلى (٢٧٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن (٦٢,٩٤) دولار أمريكي/ طن إلى (٩٩) دولارًا أمريكيًا/طن للشركات الأوكرانية .

ثانيًا- الإجراءات :

ســبق أن وافقت السيدة وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢ على توصية اللجنــة الاستشــارية ببدء إجــراءات تحقيق المراجعــة النهائية لرســوم مكافحة الإغراق المفروضــة على الواردات من صنف حديد التســليح (أســياخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشــأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشــعبية وتركيا وأوكرانيا والنشــر بجريدة الوقائــع المصرية، وذلك وفقًــا للنتائج والتوصيات التى توصلت إليها ســلطة التحقيق بعد دراســة طلــب المراجعة النهائية المقدم من الصناعة المحلية، كما أصدرت ســيادتها القرار رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٢٢ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٢٤ (تابع) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٤ بمد العمل بأحكام القرار الوزارى رقم ١٥٣٥ لسنة ٢٠١٧ لمدة اثنى عشر شهرًا لحين الانتهاء من إجراءات المراجعة .

كما تم نشر الإعلان رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٢٥ تابع (أ) بتاريــخ ٢٠٢٢/٦/٥ بشــأن بدء إجــراءات تحقيــق المراجعة النهائية لرســوم مكافحة الإغــراق النهائية المفروضة علــى الواردات المغرقة من الصنف المشــار إليه بعاليه ذات

منشـــأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشـــعبية وتركيـــا وأوكرانيا، وتم إخطار منظمة التجارة العالمية .

تم إرســـال قوائم الأســـئلة ونســـخة من إعلان بدء المراجعة وكذلك نسخة من النص غير الســـرى لطلب المراجعة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٠ إلى المستوردين المعروفين لسلطة التحقيق، وكذا المنتجين/المصدرين الأجانب المعروفين لسلطة التحقيق وحكومات الدول المصـــدرة لتوزيعها علـــى كافة المنتجين والمصدرين للمنتج محـــل المراجعة غير المعروفين لســـلطة التحقيق والذين قاموا بالتصدير إلى مصر خلال فترة المراجعة، كما تم إرســـال إعلان بدء التحقيق وقائمة الأســـئلة للصناعة المحلية، وقد تم منح كافة الأطراف المعنية مهلة ٣٧ يومًا من تاريخ الاستلام للرد على قوائم الأسئلة .

تلقت ســـلطة التحقيق خلال التوقيتات الزمنية المحددة ردًا من شـــركة تركية واحدة ومـــن الصناعة المحلية على قوائم الأســـئلة، كما تلقت الردود على خطابات اســـتيفاء بعـــض البيانات التـــى كان يتعين اســـتيفاؤها وتم تحليل البيانـــات والمعلومات الواردة بها فى دراســـة احتمال اســـتمرار أو تكرار الإغراق بالنســـبة لدولـــة تركيا، فى حين لم تتلق ســـلطة التحقيق أية ردود على قوائم الأســـئلة من المســـتوردين أو من الشـــركات المنتجة والمصدرة بجمهورية الصين الشعبية وأوكرانيا لذا لجأت سلطة التحقيق لاستخدام أفضل البيانات المتاحة فيما يتعلق بدراســـة احتمال اســـتمرار أو تكرار الإغراق بالنسبة لجمهورية الصين الشعبية وأوكرانيا.

خـــلال الفترة مـــن ٢٠٢٣/١/٢٣ وحتى ٢٠٢٣/٢/٢ قامـــت ســـلطة التحقيق بزيارة التحقق الميدانية للصناعة المحلية .

قامت ســـلطة التحقيق بتاريخ ٢٢ /٣ /٢٠٢٣ بإرســـال نســـخة من النص غير الســـرى لتقرير الحقائق الأساســـية لكافة الأطراف المعنية، وتم منحهم مهلة (١٠) أيام

من تاريخ الاستلام للتعليق على ما جاء بالتقرير، وقد تلقت سلطة التحقيق تعليقات من عدة أطراف معنية تم أخذها فى الاعتبار عند إعداد التقرير النهائي.

عقدت اللجنة الاستشارية اجتماعها بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١٨ لمناقشة التقرير النهائى الذى أعدته سلطة التحقيق والذى انتهى بالتوصية باستمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا وأوكرانيا وقد انتهت اللجنة إلى مشاطرة سلطة التحقيق فيما انتهت إليه من توصيات وتم رفع توصياتها للسيد المهندس وزير التجارة والصناعة حيث وافق سيادته على ما انتهت إليه اللجنة الاستشارية من توصيات، وأصدر القرار الوزارى رقم ١٨٩ مكررًا لسنة ٢٠٢٣ السابق الإشارة إليه .

ثالثًا– فترة المراجعة :

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الإغراق من ٢٠٢١/١/١ حتى ٢٠٢١/١٢/٣١

فترة تحقيق المراجعة لدراسة احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ٢٠١٦/١/١ حتى ٢٠٢١/١٢/٣١

رابعًا – الصناعة المحلية :

مقدم طلب المراجعة النهائية هى شركة السويس للصلب ومجموعة شركات حديد عز ويمثلا مجتمعين (٦٠٪) من إجمالى إنتاج الصناعة المحلية ومن ثم فهما يمثلا الصناعة المحلية، وفقًا لأحكام المادة (١٩) من اللائحة .

خامسًا – المنتج محل المراجعة :

حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا وأوكرانيا.

ويخضـع المنتـج محـل المراجعـة إلـى البنـود الجمركيـة التاليـة مـن التعريفة الجمركية المنسقة : 7213 ، 7214

والمسـمى المشـار إليه بعاليه هو المسـمى الوحيد للمنتج محـل المراجعة والبنود الجمركية المذكورة على سبيل الاسترشاد فقط .

سادسًا – عدم التعاون :

نظراً لعدم تعاون الشـركات المصدرة والمنتجة بجمهورية الصين الشـعبية وأوكرانيا مع سـلطة التحقيق، فإن سـلطة التحقيق اعتمدت على أفضـل البيانات المتاحة فيما يتعلق بدراسة احتمالية استمرار أو تكرار الإغراق .

سابعًا –نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الإغراق :

توصلت سلطة التحقيق إلى أن الواردات من الصنف المشار إليه بعاليه مازالت ترد بأسـعار مغرقة، وبناءً على ما سبق فأنه فى حالة انتهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضـة فإن ذلك من شـأنه أن يؤدى إلى اسـتمرار واحتمال تكرار الإغراق بالنسـبة للمنتج محل المراجعة .

ثامنًا – نتائج تحقيق احتمالية استمرار أو تكرار الضرر المادى :

توصلت سـلطة التحقيق إلى تحسـن فى غالبية مؤشـرات الصناعة المحلية إلا أن إنهاء العمل بتلك الرسـوم يمكـن أن يؤدى إلى تدهور مؤشـرات الصناعة المحلية التى تحسـنت خلال فترة سـريان الرسوم وبالتالى احتمال تكرار الضرر المادى الذى عانت منه الصناعة المحلية قبل فرض الرسوم على المنتج محل تحقيق المراجعة، وقد توصلت سلطة التحقيـق إلى اسـتمرار تواجد الواردات مـن الصين وتركيا وأوكرانيـا خلال فترة فرض الرسـوم ووجود قنوات تسـويقية لها وأن إنهاء العمل بتلك الرسـوم يمكن أن يؤدى إلى احتمال تكرار الضرر المادى الذى عانت منه الصناعة المحلية قبل فرض الرسوم .

تاسعًا- استمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق :

تقرر مد العمل بالقرار الوزارى رقم ١٥٣٥ لسنة ٢٠١٧ باستمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية على الواردات المغرقة من صنف حديد التسليح (أسياخ ولفائف وقضبان وعيدان) ذات منشأ أو المصدرة من جمهورية الصين الشعبية وتركيا وأوكرانيا بنسبة (٢٩٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن (١٠١) دولار أمريكي/ طن لكل الشركات الصينية، وبنسب تتراوح من (٧٪) إلى (٨ , ٢٢٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن (٧ , ٢٧) دولار أمريكي/ طن إلى (٩ , ٨١) دولار أمريكي/ طن للشركات التركية، وبنسب تتراوح من (٢ , ١٧٪) إلى (٢٧٪) من القيمة CIF وبما لا يقل عن (٩٤ , ٦٢) دولار أمريكي/ طن إلى (٩٩) دولارًا أمريكيًا/طن للشركات الأوكرانية، لمدة خمس سنوات تبدأ من تاريخ العمل بالقرار الوزارى رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٢٢ وتنتهى فى ٢٠٢٧/٦/٤، وذلك بموجب القرار الوزارى رقم ١٨٩ مكررًا لسنة ٢٠٢٣

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة .

قطاع المعالجات التجارية .

أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع .

القاهرة ١١٤٧١

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عناية الأستاذ / إبراهيم السجينى .

رئيس قطاع المعالجات التجارية .

تليفون : ٢٣٤٢٢٤٧٩ - ٢٠٢ ..

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢ ..

بريد إلكتروني: ITPD@tas.gov.eg